

فتح المعين بشرح قرّة العين

مع جهل وسهو فلو كان تخلل الذكر الأجنبي أو السكوت الطويل سهواً أو جهلاً أو كان السكوت لتذكر آية لم يضر كما لو كرر آية منها في محلها ولو لغير عذر أو عاد إلى ما قرأه قبل واستمر على الأوجه فرع لو شك في أثناء الفاتحة هل بسمل فأتمها ثم ذكر أنه بسمل أعاد كلها على الأوجه ولا أثر لشك في ترك حرف فأكثر من الفاتحة أو آية فأكثر منها بعد تمامها أي الفاتحة لأن الظاهر حينئذ مضيتها تامة واستأنف وجوباً إن شك فيه قبله أي التمام كما لو شك هل قرأها أو لا لأن الأصل عدم قراءتها وكالفاتحة في ذلك سائر الأركان فلو شك في أصل السجود مثلاً أتى به أو بعده في نحو وضع اليد لم يلزمه شيء